INDICATORS
A chance of improvement

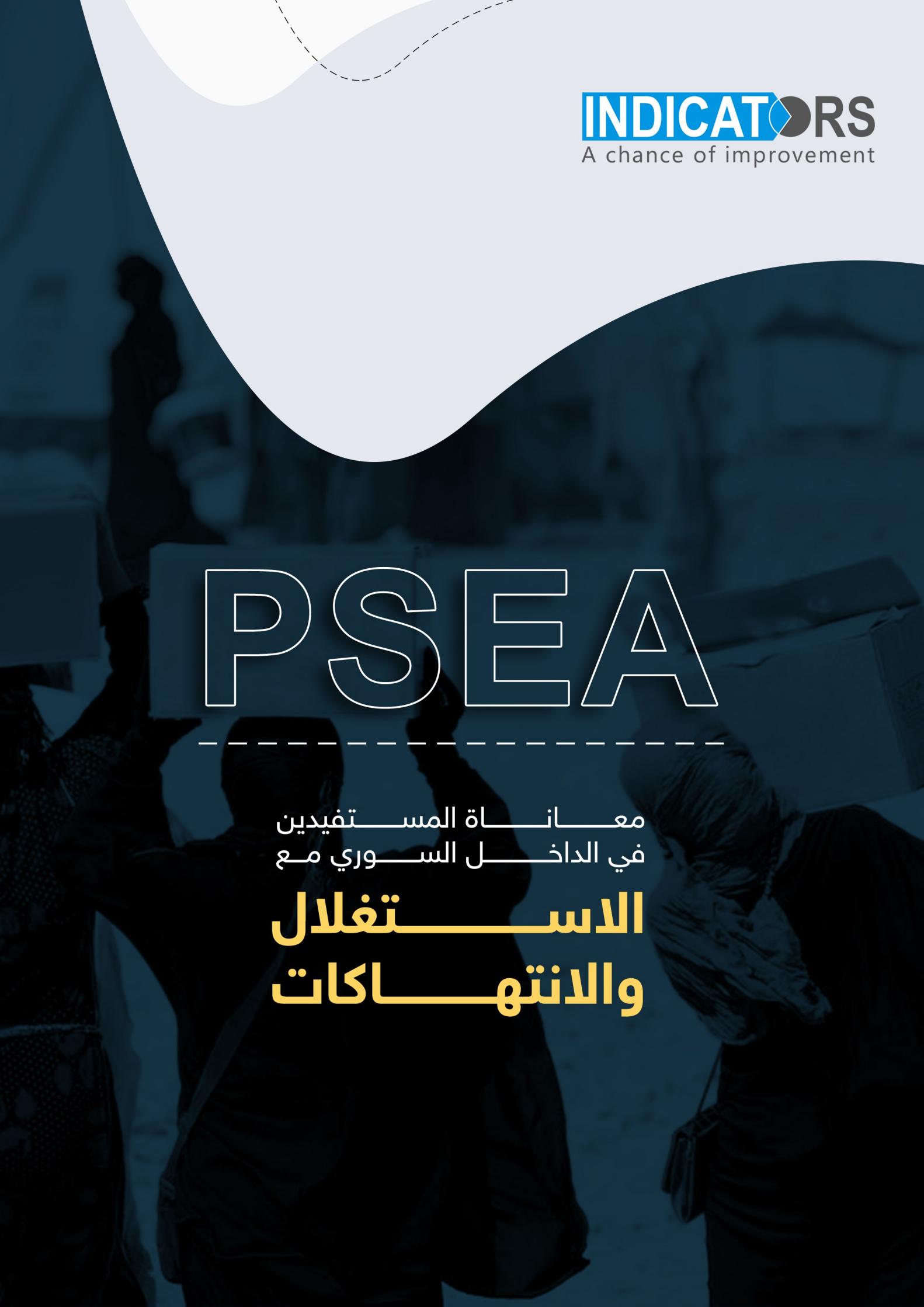

PSEA

معـــانـــــاة المســـــتفيدين
في الداخـــــل الســـوري مـع

الاســـــــتغلال والانتهـــــاكات

المصطلحات
المســـــــــتخدمة

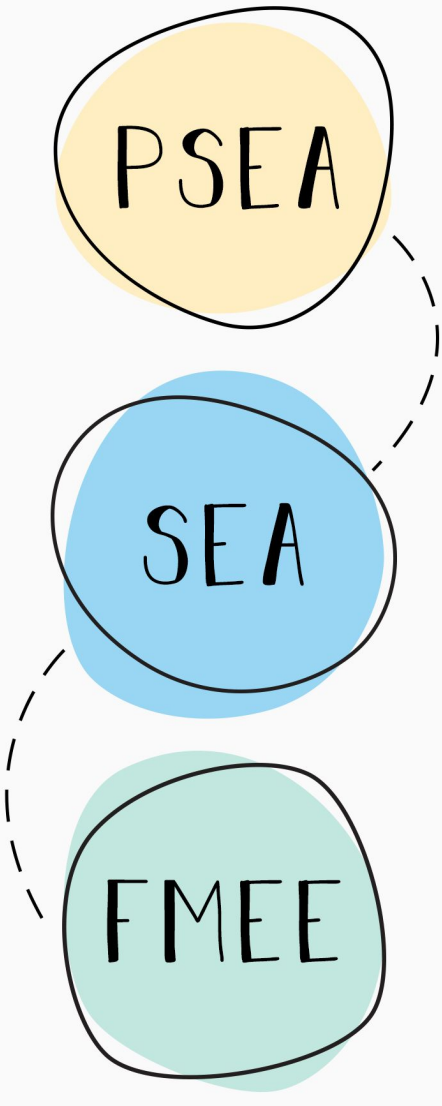

الحمايـة من حـالات
التحـــرش والانتـهاك الجـنسي

التحـــرش والانتـهاك الجـنسي

الابتـــــزاز المـــادي والمالـــي

منهجيـــة الدراســـة

أولاً- أهداف الدراســة:

تهدف الدراسة للكشف عن حجم حالات الاستغلال أو الابتزاز المادي أو الجنسي التي يتعرض لها السوريون خلال عملية التسجيل أو تلقي المساعدات الإنسانية أو الوصول للخدمات العامة، ومعرفة ردود أفعال الأشخاص الذين تعرضوا بالفعل لمثل تلك الحالات، وما إذا قاموا بتقديم شكوى بحق مرتكب الحالة أم لا، مع تحديد أسباب امتناعهم عن تقديم الشكاوى.

ثانياً- نطاق الدراســة:

تمت عملية جمع البيانات خلال **شهر كانون الثاني من عام 2021**، وقد غطت كل من أرياف محافظة إدلب ومناطق ريف حلب الشمالي، ففي إدلب غطت كل من سلقين والدانا ومعرتمصرين، أما في ريف حلب الشمالي فقد شملت منطقتي عفرين وإعزاز.

ثالثاً- عينة الدراســة:

تم خلال الدراسة استبيان **455 من الذكور والإناث** المقيمين ضمن المناطق المستهدفة، وقد تم تنفيذ الاستبيانات بطريقتين تمثلت الأولى بإجراء المقابلات بشكل مباشر أما في الثانية فقد تم خلالها إرسال الاستبيان للمجيبين عبر رابط الكتروني، وكان الهدف من وراء اعتماد الطريقة الثانية معرفة ما إذا كان المجيبون يفضلون الإفصاح عن حالات **(SEA)** و **(FMEE)** التي تعرضوا لها دون الكشف عن هوياتهم، وهنا تجدر الإشارة أيضاً إلى أنه قد تم في المقابلات المباشرة تنفيذ قسم من الاستبيانات مع أشخاص تربطهم معرفة بجامعي البيانات (صداقة أو قرابة) في حين تم تنفيذ قسم أخر مع أشخاص لا توجد معرفة بينهم وبين جامعي البيانات، وذلك لمعرفة ما إذا كان المجيبون يفضلون الإفصاح عن حالات الاستغلال أو الابتزاز التي تعرضوا لها لأشخاص تربطهم معرفة بهم أم لا.

حـــــــالات

الابتـــزاز أو الاســـتغلال المادي أو الجنسي التي تعرض لها المشـاركون

أفاد حوالي ثلث المشاركين في الدراسة بتعرضهم أو تعرض أحد أفراد أسـرتهم لإحدى حالات الاسـتغلال أو الابتـزاز المادي أو الجنسي عند قيامهم بالتسـجيل للحصول على المسـاعدات الإنسـانية أو الخـدمات العامـة أو عند اسـتلامهم لهذه المسـاعدات وحصولهـم على الخـدمات، وتشـكل حالات الاسـتغلال أو الابتـزاز المادي **72%** من حالات الاسـتغلال أو الابتـزاز التي أفصح المشاركـون عن تعرضهم لها، وهي تشـمل كل مما يلـي:

a- طلب الحصـول على مقابل مادي عيني لقاء الخدمـة أو الحصـول على المسـاعدات الإنسانية.

b- طلب الحصـول على مقابل مالـي.

c- طلب الحصـول على خـدمة مـعينة من الشـخص لقاء حـصوله على المسـاعدات الإنسـانية أو الخـدمات العامة.

أما حالات الاستغلال أو الابتزاز الجنسي فتشكل **23%** من حالات الاستغلال أو الابتـزاز المفصـح عنها وهي تشـمل:

a- التحـرش اللفظي.

b- التحـرش الجسدي.

c- طلب القيام بأفعـال جنسـية في مقابل الحصـول على المسـاعدات الإنسـانية أو الخـدمات العامـة.

الجدير بالذكر هنا أن 7% ممن أجابوا بتعرضهم أو تعرض أحد أفراد أسرتهم لنـوع من أنواع الابتزاز أو الاسـتغلال المادي أو الجنـسي قالوا أن إدارات المخيمات أو المجالـس المحـلية للبلدات والقـرى التي يتبعـون لها يحـصلون على قسـم من المسـاعدات الإنسـانية المـقدمة للمخـيمات، ويهددون بحـرمان كامـل سـكان المخيمات من المساعدات إن لم يحصلوا على هذا القسم، بينما أفاد سكان إحدى القرى بأن المجلس المحلي في قريته قد قام بتسـجيل قوائـم مسـتفيدين ليحصلوا على المسـاعدات الإنسـانية، وفي وقت التوزيـع تم منح بعض هذه المسـاعدات لأشـخاص آخرين غير موجـودين في القوائـم مما أدى لحـرمان المسـتفيدين المسـجلين منها.

الحـــــالة
التي تعــرض لها الشـــخص

27٪ طلـــــب الحصـــــول على مقابـــل مـــادي عينـــي

25.5٪ طلـب الحصـول على مقابـل مالـي للمسـاعدة أو الخـدمة

19٪ طلب الحصـول على خدمة من الشـخص مقابل الحصول على المساعدة أو الخدمة

14.6٪ التحـــرش اللفظـــي

3.6٪ طلـب القيـام بأفعـــال جنسـية مقابل الحصـــول على المســـاعدة أو الخـــدمة

3.6٪ التحـــرش الجســـدي (وتشمل أية أفعال جنســـية كالملامســـة أو غيـــرها)

6.6٪ غيـــــــر ذلك

صفات الأشخاص
الذين تعرضوا لحالات الاستغلال أو الابتزاز المادي أو الجنسي

أظهرت نتائج الدراسة ارتفاعاً في نسبة تعرض الإناث لحالات الاستغلال أو الابتزاز الجنسي مقارنة بالذكور، إذ أن نسبة من أشرن من الإناث لتعرضهن لمثل تلك الحالات بلغت **40.8%**، في حين كانت تلك النسبة لدى الذكور **11.3%**.

حالات
الاستغلال أو الابتزاز المرتكبة

	ذكور	إناث
طلب الحصول على مقابل مادي عيني	31.8%	18.4%
طلب الحصول على مقابل مالي	26.1%	24.5%
طلب الحصول على خدمة معينة	20.5%	16.3%
التحرش اللفظي	10.2%	22.4%
طلب القيام بأفعال جنسية	0.0%	10.2%
التحرش الجسدي كالملامسة	1.1%	8.2%
غير ذلك	10.2%	0.0%

من النتائـــــــــج
غايـــــة في الأهـــمية
التي توصلت لها الدراســة

وجود ثلاثة حالات استغلال مادي تعرض له الأطفال دون سن الثامنة عشرة، كما يوجد أيضاً حالتين تعرضت فيهما اثنتين من الإناث دون سن الثامنة عشرة للتحرش الجنسي، وفيما يلي تفصيل تلك الحالات:

1. تعـرض طفل يبلـغ من العمـر **11 سنة** لطلب مقابل مالـي من قبل أحـد موظفـي المنظمات الإنســانية مقابل الحصـول على خـدمات الـرعاية الطبية والتي يفتـرض أن تكـون مجانية نظراً لكون المشـفى مدعوماً من تلك المنظمة.
2. تعرض أحد المسـتفيدين وعمره **17 سنة** لطلب مقابل مالـي من قبل أحد موظفي المنظمات الإنســانية مقابل التســجيل لحضور دورات بناء القدرات.
3. تعرض أحد المسـتفيدين وعمره **15 سنة** لطلب خدمة من قبل أحـد موظفـي إدارة المخيمات مقابل التسـجيل للحصول على مسـاعدات غذائية.
4. تعـرضت إحـدى المســتفيدات وعمرها **17 سنة** للتحــرش اللفظــي من قبل أحـد موظفي المجالـس المحلية عند محاولتها التسجيل للحصول على مساعدات غير غذائية.
5. تعرضت إحدى المستفيدات وعمرها **15 سنة** للتحرش اللفظي من قبل أحد موظفي إدارة المخـيمات عند محاولتها الحصـول على خـدمة عامة من إحـدى الدوائر الرســمية.

تعــرضت اثنتيــن من الإنــاث

دون سن الثامنة عشرة لحالات تحرش لفظي إحداهن تعرضت لذلك لدى محاولتها الحصول على المســاعدات الإنســانية، فيما تعــرضت الأخــرى لذلك لدى محـاولتها الحصـول على خــدمة عامة من إحدى الدوائر الرسمية

صـفات مرتكـبي
حـــــالات الاســـــتغلال أو الابـتزاز المادي أو الجـنسي

النسـبة الأكبر من مرتكبي حالات الابتـزاز أو الاسـتغلال المادي أو الجنسي المشار إليها في الدراسـة هم من موظفي المنظمات الإنسانية، يليهم الموظفون أو العاملون في المجالـس المحـلية، فالعاملين في الجهات الحكومية الرسـمية وإدارات المخيمات، كما تجدر الإشـارة إلى أن إحدى المشـاركات قالت بأنها تعرضت لإحدى حـالات (**FMEE**) والتي تضمنت طلب مقابل مادي للتسجيل والحصول على مساعدات غذائية من قبل شـخص مدني مقيم في المخـيم، وهو ما يعني أنه في بعض حـالات الاســتغلال والابتــزاز، قد لا يتم الاسـتغلال أو الطلب بشكل مباشر من قبل الموظف أو العامل في المنظمات أو الجـهات الإداريـة، وإنما قد يعمـد بعض هـؤلاء الموظفيـن إلى الاسـتعانة بأشـخاص مدنيين ليس لهم صفة وظيفية لطلب المنفعة من المسـتفيد لصالحهـم وذلك كي لا يضع المـوظف نفسه بشـكل مباشـر في موضع المسـاءلة.

صفـــة مـرتكب الحـالة

- 36٪ مـــوظف أو عامـــل في منظمة إنســـانية
- 26.5٪ مـــوظف أو عامـــل في مجلـــس محـلي
- 21.3٪ مـــوظف أو عامـــل في جـــهة حكـــومية
- 15.4٪ مـــوظف أو عامـــل في إدارة المخـــيمات
- 1.5٪ تعـرضنا للتهديد لكي لا نقوم بالإبـلاغ عن الحـالة
- 0.7٪ غيـــــــــــر ذلك

ردود أفعـــــال

الأشخاص الذين تعرضوا للابتزاز أو الاستغلال المادي أو الجنسي

لدى سـؤال المشاركين في الدراسـة ممن تعرضوا هم أو أحد أفراد أسـرتهم لحـالة من حالات الابتـزاز أو الاسـتغلال والبالغ عددهم **137** عما إذا قاموا بتقديم شكوى عن تلك الحالة، أجاب **10** أشـخاص منهم فقط بالإيجـاب، حيث قال **سـبعة** منهم أنهم تقدموا بشـكاوى إلى إدارة الجهة التي يتبـع لها الشـخص مرتكب الحالة، بينما قال أحدهم بأنه قد تقدم بشـكواه إلى إدارة الجـهة المانحـة التي تدعم الجـهة التي يعمل بها مرتكـب الحـالة، وقال آخـر بأنه قدم شـكواه للجهات الأمنية في المنطقة التي يقيم بها، وقد أجاب المشارك العاشر بأنه تقدم بشكواه لجهة غير رسمية وهي مجلس مهجري دير الزور.

هـل قمتـــم بتقديـــم شكـــوى أو بـــــلاغ عن الحـــــالة

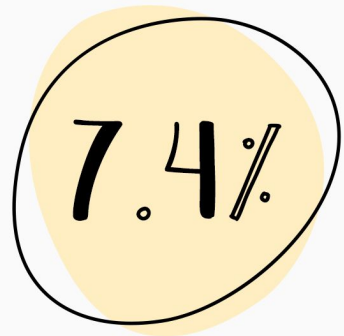

نعم

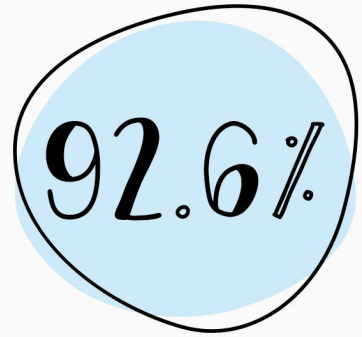

لا

التعامـــــــــل مـع
الشـــــكاوى

بالعموم فقد أظهرت نتائـج الدراســة وجـود انخفاض في درجة اهتمام الجـهات التي قدمت الشـكاوى لها بتلك الشـكاوى وبالتعامل معها، حيث أشـار ستة مشاركين ممن قاموا بتقديم شكاوى حول الحالات التي تعرضوا لها أن الجهة التي قدموا لها الشكوى لم تبدِ اهتماماً بها، فيما قال ثلاثة منهم أن شـكاواهم لاقت اهتماماً متوسـطاً، بينما أشـار مشارك واحد فقط أن الشـكوى التي تقدم بها لاقت اهتماماً بالغاً.

وحول نتائج الشـكاوى المقدمة فإننا نجد أنه لم تتم محاسـبة مرتكب حالة الاسـتغلال أو الابتـزاز سـوى في واحدة فقط من الشـكاوى المقدمة، وهي الشـكوى التي أفاد مقدمها بأنه تقدم بها لإدارة الجـهة التي يعمل بها مـرتكب الحـالة وأنها لاقت اهتماماً بالغاً، حـيث تضمنت هذه الحـالة طلب الحـصول على مقابـل مادي عيني من أحـد المسـتفيدين من قبل موظف أو عامل في مجلس محلي مقابل التسـجيل للحصول على مسـاعدات غذائيـة، بينما كان عدد الشـكاوى التي رفضـت دون التحـقيق في مضمونها ثلاثة شـكاوى، وهو ذات عدد الشكاوى التي تم التحقيق بمضمونها ولكنها رفضت في النهاية، أما في اثنتين من الحالات فقد تم التحقيق بالشـكوى والتأكد من صحتها دون اتخاذ الجـهة التي قدمت إليها الشـكاوى أي إجراء بحق مرتكب الحالة، بينما أجاب أحد المشـاركين بأنه قد تم تجاهل شـكواه بشـكل تام.

ثلاثـة من الشـكاوى

المقدمـة رفضت دون التحـقيق في مضمونها
كما أن اثنتين من الشكاوى تم التحقق من صحـتها
دون اتخاذ الجـهة التي قدمـت لها الشكوى
أي إجراء بحق مرتكب الحالة

أســـباب
عــدم التقــدم بشـــكوى

كما ذكرنا سابقاً فإن الغالبية العظمى من المشاركين (**93%**) ممن قالوا بأنهم تعرضوا هم أو أحد أفراد أسـرتهم لإحدى حالات الاسـتغلال أو الابتـزاز المادي أو الجـنسي لم يقوموا بتقديم شـكوى عن الحـالة التي تعرضوا لها، وتتعدد أسـباب عدم تقديمهم للشـكاوى، ويأتي في مقدمة تلك الأسباب عدم الإيمان بجدوى تقديم الشكوى، يلي ذلك الخشـية من الحرمان من الحصول على المساعدات، كما أشـار ما يقارب الربع إلى عدم معرفتهم بما كان يجب عليهم القيام به، كما قال **11%** أنهم لم يقوموا بتقديـم شـكوى خوفاً من عدم حفاظ الجهة التي قدمت لها الشـكوى على سـرية المعلومات المتعلقة بمقدم الشـكوى، أما من أجابوا بغير ذلك فقد قالوا بأنهم كانوا يخـشون أن تتم ملاحقتهم من قبل السـلطات المحلية أو الجـهات الأمنية في حال قاموا بتقديم شـكوى عن الحالة التي تعـرضوا لها، يضاف إلى ذلك الخـوف من فسـاد الموظفين الذين سـيتلقون الشـكاوى.

أســباب عدم تقديم شـكاوى

- 40.1% لم نؤمن بأن تقديم شكوى أو بلاغ سيأتي بنتيجة
- 31.5% خشينا أن يتم حرماننا من الحصول على المساعدة
- 23.6% لم نكن نعلـم ماذا يجـب أن نفعـل
- 11% خشينا ألا يتم الحفاظ على سرية الحالة
- 1.5% تعـرضنا للتهديد لكي لا نقوم بالإبـلاغ عن الحـالة
- 3.9% غيـــــــر ذلك

أهـــم النتائـــج

1. ما يقارب ثلث المشـاركين في الدراسـة أشـاروا إلى تعرضهم أو تعـرض أحد أفراد أسـرتهم لحالة من حالات الاسـتغلال أو الابتـزاز المادي أو الجـنسي.
2. ما يقارب ثلاثـة أرباع الحـالات المرتكبة هي حـالات استغلال أو ابتزاز مادي وتشمل طلب مقابل عيني أو نقـدي لقاء الحـصول على المسـاعدات الإنسـانية أو الخـدمات العامة أو حصـول المـرتكب على خدمة معينة من المسـتفيد، في حين بلغت نسـبة حالات الاسـتغلال أو الابتـزاز الجـنسي حـوالي الـربع وهي تشـمل التحـرش اللفظي والتحرش الجسدي وطلب القيام بأفعال جنسية.
3. (40.8%) من الحـالات التي تعـرضت لها المشـاركات في الدراسـة كانت حـالات اسـتغلال أو ابتـزاز جنسـي.
4. موظفو المنظمات الإنسانية هم الأكثر ارتكاباً لحالات **SEA** و **FMEE** بنسبة **36%** يليهم مـوظفو بعض المجالـس المحـلية والعاملين بها بنسـبة **26%**، فالعاملين في بعض الجـهات الحكـومية والمسـؤولين عن إدارة المخيمات.
5. (**10**) أشـخاص فقط من إجـمالي عدد من تعـرضوا لإحدى حالات **SEA** أو **FMEE** قالوا بأنهم قاموا بتقديم شـكوى وهو ما نسـبته **7%**.
6. سـتة من الشـكاوى المقدمة تم التعامـل معها باهتمـام منخفض للغايـة، بينما لاقـت ثلاثـة منها معـدلاً متوسـطاً من الاهتمـام، ولاقت شـكوى واحـدة فقط قـدراً بالغـاً من الاهتمـام.
7. فيما يتعلق بنتائـج الشـكاوى قال ثلاثة مجيبين بأن شـكاواهم رفضت دون النظر في مضمـونها، كـما قال ثلاثـة منهـم أيضاً أن شـكاواهم رفضت بعد النظـر في مضمونها، وقال اثنان أنه قد تم التحـقيق بشـأن شـكاواهم والتأكد من صحتها، لكن وبرغم ذلك لم تقم الجـهات التي قدمت لها الشـكاوى باتخاذ أي إجراء بشـأنها، بينما تمت محاسـبة مرتكـب الاسـتغلال في واحدة فقط من الشـكاوى المقدمة، فيما أهملت إحدى الشـكاوى بشـكل تام.
8. (41%) من الأشـخاص ممن لم يقوموا بتقديم شـكوى أرجعوا ذلك لعدم قناعتهم بجدواها، بينما صرح **31%** منهم أن ذلك يرجع لخشيتهم من الحـرمان من المساعدات في حين أشـار الربـع إلى أنهم لم يعرفوا ما الذي يجب عليهم القيام به.

أهـم التوصيـات

1. العمل على إيجاد آلية مراقبة وتقييم ومتابعة لدى الجهات التي تقدم الخدمات العامة أو المساعدات الإنسانية تضمن حماية المستفيدين بشكل أكبر من التعرض لحالات الـ (**SEA**) وحالات الـ (**FMEE**).
2. العمل على توعية المستفيدين بضرورة الإبلاغ عن الحالات التي يتعرضون لها والتأكيد بأن الجهات المعنية ستحافظ على سرية بياناتهم، ويمكن أن يتم ذلك من خلال عقد جلسات توعية تستهدفهم بمعلومات عن آليات تقديم الشكاوى وتزويدهم بسبل التواصل مع شبكة الحماية من الانتهاك والتحرش الجنسي من خلال ملصقات يتم عرضها في نقاط التوزيع الإغاثي ومكاتب الجهات التي تقدم الخدمات العامة.
3. تفعيل نظم العقوبات الوظيفية بحق مرتكبي حالات (**SEA**) وحالات (**FMEE**) كالفصل من الوظيفة أو الغرامات أو تعليق عقود عملهم لفترات معينة، ومنع تستر الجهات التي يعملون بها عليهم وذلك من خلال اعتماد آلية المراقبة الخارجية (**مراقبة طرف ثالث**) على مشاريع تقديم الخدمات والمساعدات.

INDICATORS

A chance of improvement

indicators.company

info@indicators.company
www.indicators.company
+90 537 656 7431